

# الاشراك فى الأضحية بعد ان نوى ان يضحي بمفرده/الخميس)03- 6-2202م(فتاوي علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال التالي اخت عزمت النية ان تضحي وان تدفع كامل الاضحية وحدها لكن ابنتها ارادت ان تشاركها بالاضحية ابنتها لا يوجد معها كامل المبلغ للاضحية. فهل يجوز لمن نوت الاضحية بكاملها ان ترضى بالقسمة وتقبل منها المبلغ او لا يجوز - [00:00:01](#)

الجواب عن هذا ان على اهل بيتي على اهل كل بيت اضحية عند القدرة على ذلك لحديث ابي ايوب كنا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يضحي الرجل الريل منا بالشاة الواحدة عنه وعن اهل بيته - [00:00:29](#)

فيأكلون ويطعمون والنبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بشاتين احدهما عنه وعن اهل بيته والثاني عن من وحد الله من امته فاذا كانت البنت لا تزال في نفقة امها فتجزئ عنها اضحية امها - [00:00:53](#)

اما اذا استقلت ببنتها ونفقتها وحياتها فينبغي لها عند القدرة على ذلك ان تستقل باضحيتها وهذا تكليف مناطه القدرة والاستطاعة فان عجزت فارجو الا يفوتها ثواب النية الصالحة باذن الله - [00:01:17](#)

وان تكون مع حرصها على الاضحية ان تكون هي ومن ضحى في الاجر سواء ان بالمدينة لرجالا ما سرتهم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم حبسهم العذر وفي الحديث - [00:01:41](#)

مثل هذه الامة كمثل اربعة نفر. رجل اتاه الله مالا وعلما فهو يعمل بعلمه في ماله ينفقه في حقه ورجل اتاه الله علما ولم يؤته مالا فهو يقول لو كان لي مثل هذا عملت فيه - [00:02:00](#)

مثل الذي يعمل لو ان لي مال لعملت فيه بعمل فلان. فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهما في الاجر سواء لاسيما يا بني ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ضحى عنك. لقد ضحى عن كل من لم يضحي من امته في الكباش الثاني الذي ضحاه - [00:02:25](#)

صلوات ربي وسلامه عليه - [00:02:46](#)